

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1997/L.10/Add.12
28 August 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
الدورة الثامنة والأربعون
البند ١٣ (ج) من جدول الأعمال

بنود ختامية:

اعتماد تقرير الدورة التاسعة والأربعين

مشروع تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
عن دورتها التاسعة والأربعين

المقرر: السيد مارك بوسيت

المحتويات*

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
		الثاني عشر - حرية التنقل
		(أ) حق الفرد في مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده، وفي العودة إلى بلده، وحقه في التماس ملجأ خلاصاً من الاضطهاد
		(ب) حقوق الإنسان وتشريد السكان

* تتضمن الوثيقة E/CN.4/Sub.2/1997/L.10 وإضافاتها مشاريع فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة وبمختلف بنود جدول الأعمال. أما القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة الفرعية، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي تتطلب إجراء من لجنة حقوق الإنسان وغيرها من المسائل التي تهم هذه اللجنة، فسترد في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/1997/L.11 وإضافاتها.

- ١- نظرت اللجنة الفرعية في البند ١٠ في جلساتها ٢٦ و ٣٠ و ٣٦، المعقودة في ٢٢ و ٢٥ و ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٧.
- ٢- وللإطلاع على قائمة الوثائق الصادرة في إطار البند ١٠، انظر المرفق ... لهذا التقرير.
- ٣- وفي الجلسة ٢٦، المعقودة في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٧، قام السيد عون شوكت الخصاونة، المقرر الخاص المعني بأبعاد حقوق الإنسان التي ينطوي عليها نقل السكان، بما في ذلك توطين المستوطنين وإقامة المستوطنات، بعرضه تقريره النهائي (E/CN.4/Sub.2/1997/23).
- ٤- وفي هذا الصدد، أدلى أعضاء اللجنة الفرعية التالية أسماؤهم ببيانات: السيد ألفونسو مارتينيز، والسيدة أتاه، والسيدة دايس، والسيد الحجة، والسيد غيسه، والسيد خليل، والسيدة ورازبي، والسيد زونغ شوكونغ.
- ٥- وفي الجلسة ٣٠، المعقودة في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٧، عرض السيد فلوديمير بوتكيفيتش ورقة عمله عن الحق في حرية التنقل (E/CN.4/Sub.2/1997/22).
- ٦- وفي الجلسة ٣٠، في المناقشة العامة المتعلقة بهذا البند، أدلى أعضاء اللجنة الفرعية التالية أسماؤهم ببيانات: السيد بوسيت، والسيد إيدي، والسيد الحجة، والسيد غيسه، والسيد جوانيه، والسيد خليل، والسيد مهدي، والسيد فايسبروت.
- ٧- وأدلى المراقب عن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ببيان.
- ٨- وفي نفس الجلسة، استمعت اللجنة الفرعية أيضاً إلى بيانات أدلى بها ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: اللجنة الأفريقية المعنية بالnehوض بالصحة وحقوق الإنسان، ومنظمة تضامن الشعوب الأفريقية - الآسيوية، واتحاد المحامين العرب، وفرنسا الحريات: مؤسسة دانييل ميتران، ومؤسسة الهيمالايا للبحث والثقافة، ومنظمة التنمية التعليمية الدولية، والمعهد الدولي للسلم والتحرير، والاتحاد اللوثيري العالمي، ومنظمة الشمال والجنوب للقرن الحادي والعشرين، ومنظمة باكس كريستي الدولية، ومنظمة باكس رومانا، وجمعية الشعوب المهتدة بالانقراض، والمنظمة الدولية لمقاومي الحروب، والجمعية العالمية للدراسات المتعلقة بالضحايا، والمؤسسة الدولية للنظرة العالمية.
- ٩- وأدلى كل من المراقب عن قبرص والمراقب عن بيرو ببيان.
- ١٠- وأدلى ببيانات تعادل الحق في الرد المراقبون عن باكستان، وتركيا، والصين، وقبرص.
- ١١- وفي نفس الجلسة، أدلى السيد الخصاونة ببيان ختامي.

حرية التنقل وعمليات نقل السكان

١٢- نظرت اللجنة الفرعية، في جلستها ٣٤ المعقودة في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٧، في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/1997/L.46، الذي شارك في تقديمه كل من السيد ايدي، والسيد بارك، والسيدة بالي، والسيد بوتكيفيتش، والسيدة دايس، والسيد فايسبروت، والسيد لندغرين أليس، والسيدة ورزاي، والسيد ييمر. وانضم في وقت لاحق إلى مقدمي المشروع كل من السيدة أتا، والسيد جوانيه، والسيد الحجة، والسيد خليل، والسيد غيسه، والسيد مكسيم، والسيد مهدي.

١٣- وأدلى ببيانات فيما يتصل بمشروع القرار كل من السيد ألفونسو مارتينيز، والسيد بوسيت، والسيدة ورزاي.

١٤- واعتمد مشروع القرار بدون تصويت. وللإطلاع على نص القرار انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٩/١٩٩٧.

الدراسة المتعلقة بالحق في حرية التنقل

١٥- نظرت اللجنة الفرعية، في جلستها ٣٤ المعقودة في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٧، في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/1997/L.47، الذي شارك في تقديمه كل من السيد ألفونسو مارتينيز، والسيد علي خان، والسيدة أتا، والسيد بوسيت، والسيد تشيرنيشكو، والسيدة دايس، والسيد دياس أوريببي، والسيد ايدي، والسيد الحجة، والسيد فان غوشيانغ، والسيد فيكس ساموديو، والسيد غيسه، والسيدة غوانميريا، والسيد هاتانو، والسيد جوانيه، والسيد خليل، والسيد لندغرين أليس، والسيد مكسيم، والسيد مهدي، والسيدة بالي، والسيد بارك، والسيدة ورزاي، والسيد ييمر.

١٦- وأدلى ببيانات فيما يتصل بمشروع القرار كل من السيد ألفونسو مارتينيز، والسيدة أتا، والسيد بوسيت، والسيد تشيرنيشكو.

١٧- واعتمد مشروع القرار بدون تصويت. وللإطلاع على نص القرار انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٣٠/١٩٩٧.

الحق في العودة

١٨- نظرت اللجنة الفرعية، في جلستها ٣٤ المعقودة في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٧، في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/1997/L.53، الذي شارك في تقديمه كل من السيدة أتا، والسيد بوسيت، والسيد بوتكيفيتش، والسيد تشيرنيشكو، والسيدة دايس، والسيد دياس أوريببي، والسيد ايدي، والسيد الحجة، والسيد فيكس ساموديو، والسيد هاتانو، والسيد لندغرين أليس، والسيد مكسيم، والسيد مهدي، والسيدة بالي، والسيد فايسبروت، والسيد ييمر. وانضم في وقت لاحق إلى مقدمي مشروع القرار كل من السيدة غوانميريا، والسيد خليل، والسيد جوانيه.

١٩- واقتُرحت السيدة ورزافي تعديل مشروع القرار والاستعاضة، في الفقرة ٦ من المنطوق، عن عبارة "البلدان التي فر أو طرد منها اللاجئون" بعبارة "بلدان منشأ اللاجئين"، والاستعاضة عن عبارة "لحل هذه القضايا القديمة العهد، على أن يكون الغرض الرئيسي لهذه المفاوضات هو" بعبارة "التحقيق الغرض الأولي من هذه المفاوضات وهو".

٢٠- وأدلى ببيانات فيما يتصل بمشروع القرار كل من السيد ألفونسو مارتينيز، والسيدة أتا، والسيد ايدي، والسيد فان غوشيانغ، والسيد غيسه، والسيد جوانيه، والسيد مهدي.

٢١- وبناءً على اقتراح السيد مهدي أُجري تصويت بخصوص اعتماد التعديل أو عدم اعتماده. واعتمد الاقتراح بأغلبية ١٤ صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع ٨ عن التصويت.

٢٢- واعتمد مشروع القرار، بصيغته المنقحة، بدون تصويت. وللإطلاع على نص القرار انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٣١/١٩٩٧.

- - - - -